

نهاية الدراية

[149] والشهيدان (1)، وابن فهد (2)، والفاضل المقدس الاردبيلي (3)، والمجلسيين (4) وغيرهم (رضي الله عنهم) ممن لا يحصى، ومن لم نخالط من المعاصرين، بالتسامع والتضافر حتى نقطع ولا يبقى للريب مجال؟ أم كيف قطع بأخبارهم لمجرد أخبارهم وهو لا يقطع بوثاقتهم؟ ثم قد يأتي التحقيق في الجرح والتعديل أنه من قبيل الخبر دون الشهادة، وإذا قبل خبر العدل في الاحكام، فكيف لا يقبل في التزكية؟ وهو المعروف بين الاصحاب، بل قد حكي على ذلك الاجماع، وفي الاعيان ما يغني عن الاثر. وخلاف جدي (5) رحمه الله في (المنتقى)، ومن حكي عنه، شاذ، متعلقهم ضعيف كما يأتي تفصيل القول فيه. قوله: (وأما الثانية من المؤاخذتين)، فقد مر الكلام في ذلك من قريب. وإبتناء المقامين: هذا (6) خبر فيقبل من الثقة، وذاك (7) اجتهد فلا بد للمجتهد فيه _____ (1) الشهيدان هما:

الشهيد الاول (734 - 786 هـ) محمد بن جمال الدين مكّي بن شمس الدين محمد العاملي، من مشاهير علماء الشيعة في القرن الثامن، له تصانيف عديدة، منها: الذكرى، اللعة، الارشاد، الالفية،.... والشهيد الثاني (911 - 966 هـ) زين الدين بن نور الدين علي بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن تقي بن صالح بن مشرق العاملي. (2) ابن فهد الحلّي (757 - 841 هـ) أحمد بن شمس الدين محمد بن فهد الاسدي الحلّي. له مؤلفات عديدة منها: المذهب البارع، عدة الداعي، شرح الالفية.. (3) المقدس الاردبيلي (المتوفي سنة 993) أحمد بن محمد الاردبيلي، كان عالما، فقيها، فاضلا. له عدة مؤلفات، منها: مجمع الفائدة والبرهان، زبدة البيان، حديقة الشيعة. (4) المجلسيان: هما، المجلسي الاول: محمد تقي بن مقصود علي المجلسي (1070 هـ) كان عالما، فاضلا، زاهدا. والمجلسي الثاني: هو ولده محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي المجلسي. (1037 - 1111 هـ) المحدث الكبير صاحب الموسوعة الحديثية المعروفة (بحار الانوار)، إضافة الى مؤلفات عديدة أخرى، كمرآة العقول، وملاذ الاخير، وروضة المتقين... (5) قال في المنتقى 1: 16: (الاقرب عندي عدم الاكتفاء في تزكية الراوي بشهادة العدل الواحد) الى أن قال: (اشتراط العدالة في الراوي، يقتضي اعتبار حصول العلم بها، وظاهر أن تزكية الواحد لا تفيد بمجرداها، والاكتفاء بالعدلين مع عدم إفادتهما العلم إنما هو لقيامهما مقامه شرعا، فلا يقاس عليه)، لان شهادة العدلين بينة شرعية وهي حجة. (6) أي (نقل الوثيقة). (7) أي (تصحيح الرواية).